

174341 - ألحت عليه في طلب الطلاق فطلقها دون نية

السؤال

نطقت كلمة الطلاق خمس مرات بدون قصد ؛لأتخلص من هذا الموقف الذي وضعتني فيه زوجتي ، في ظل ضغط شديد ، وإصرار متواصل منها ، إنني لا أريد أن أطلقها ، ولكن كان هذا بسبب طلبها المتواصل ،وخلق موقف لا يمكن تجنبه من تجاهي ،أرجو النصيحة .

الإجابة المفصلة

أولا :

إذا تلفظ الرجل بالطلاق الصريح ، وقع الطلاق ، نواه أو لم ينوه ، لأن الطلاق الصريح لا يشترط فيه النية ، إلا إن أكره على الطلاق ، أو كان في حال الغضب الشديد ، فلا

يقع طلاقه . وينظر : سؤال رقم (97641)

ورقم (<mark>99645</mark>) .

وإلحاح الزوجة في طلب الطلاق لا يعتبر إكراها ، فلو أراد الزوج التخلص من إلحاحها

فتلفظ بالطلاق دون نية ، وقع طلاقه .

ثانيا :

إذا طلق الرجل زوجته ثلاث طلقات أو أربع أو خمس ، بلفظ واحد كقوله : أنت طالق ثلاث

طلقات أو خمس طلقات ، أو كرر اللفظ فقال أنت طالق طالق ، وقعت عليه طلقة واحدة

، على الراجح . وينظر : سؤال رقم (96194)

والله أعلم .